



06

الدورة العادية الخامسة والعشرين (عن بعد) للمؤتمر العام
(معدل)
مشروع جدول أعمال

الموضوع	مشروع جدول أعمال (معدل) الدورة العادية الخامسة والعشرين (عن بعد) للمؤتمر العام (وثيقة 6)
---------	--

المرجع	- المادة الخامسة (فقرة ب 1 - أ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. - المواد : التاسعة والعاشرة والثانية عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام.
--------	---

الملخص	- تتضمن الوثيقة المعروضة مشروع جدول أعمال المؤتمر العام في دورته الخامسة والعشرين. - سيضاف إلى مشروع جدول الأعمال: - البنود التي يقرر المجلس التنفيذي في دورته الثالثة عشرة بعد المئة إحالتها على المؤتمر العام. - ما يرد من الدول الأعضاء وجامعة الدول العربية من موضوعات، - وما قد يقترحه المدير العام من موضوعات للعرض على المؤتمر العام.
--------	--

الإجراء المطلوب	الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة العادية الخامسة والعشرين (25) للمؤتمر العام بعد إضافة الموضوعات التي يقرر المجلس التنفيذي في هذه الدورة عرضها على المؤتمر العام.
-----------------	---



وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

مشروع جدول أعمال (معدل)

الدورة العادية الخامسة والعشرون (عن بعد) للمؤتمر العام

- بالإشارة إلى المادة الخامسة (فقرة ب 1 - أ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تنص على أن: " يعد المجلس التنفيذي جدول أعمال المؤتمر العام ويدرس برنامج العمل بالمنظمة وتقديرات الميزانية اللازمة له والتي يقدمها إليه المدير العام طبقاً للفقرة (3) من المادة السادسة ".
 - واستناداً إلى المادة التاسعة من النظام الداخلي للمؤتمر العام بشأن إعداد مشروع جدول الأعمال في الدورات العادية التي تنص على أن:
 1. تعد أمانة المجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال على أساس البنود المقدمة في المادة التاسعة من هذا النظام وذلك قبل افتتاح الدورة العادية بمدة لا تقل عن ستين يوماً على الأقل.
 2. يبلغ مشروع جدول الأعمال والوثائق الخاصة به إلى الأعضاء قبل افتتاح الدورة بمدة لا تقل عن خمسة وأربعين يوماً.
 - وبالإشارة إلى المادة العاشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي تنص على أن يشمل جدول الأعمال ما يلي:
 1. تقرير المدير العام عن أعمال المنظمة فيما بين الدورتين.
 2. المسائل التي قرر المؤتمر العام إدراجها.
 3. المسائل التي تقترحها جامعة الدول العربية طبقاً للاتفاق بينها وبين المنظمة.
 4. المسائل التي تقترحها الدول الأعضاء.
 5. تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس خلال الدورة الكاملة، وخاصة الموضوعات المفوض فيها من قبل المؤتمر العام.
 6. المسائل المتعلقة بالشؤون المالية والإدارية التي يقضي الدستور بعرضها على المؤتمر العام.
 7. المسائل التي يقرر المجلس التنفيذي إدراجها.
 8. المسائل التي يرى المدير العام إدراجها.

- واستنادًا إلى المادة الثانية عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام التي نصت على الآتي:
"يُعَدّ المجلس التنفيذي مشروع جدول الأعمال النهائي معدلًا على أساس جدول الأعمال والجدول الإضافي".
- نقترح أن يكون مشروع جدول الأعمال النهائي للمؤتمر العام في دورته العادية الخامسة والعشرين على النحو المرفق (مرفق رقم 1)، ويضاف إلى هذا الجدول الموضوعات التي سيقرّر المجلس التنفيذي في دورته الحالية عرضها على المؤتمر العام المنعقد في دورته (25)، وما يرد من الدول الأعضاء وجامعة الدول العربية من موضوعات، وما قد يقترحه المدير العام من موضوعات للعرض على المؤتمر العام.

لذلك

أتشرف بعرض الأمر على المجلس التنفيذي للتفضل بالنظر.
ومرفق مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن.



وثيقة رقم: (م.ت/ د.ع 113 / 6)

(مرفق)

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع جدول أعمال (معدل)
الدورة العادية الخامسة والعشرين (عن بعد) للمؤتمر العام
تونس: الخميس 09 يوليو 2020

البنود الإجرائية والموضوعية:

أدرجت هذه البنود استناداً
للنظام الداخلي للمؤتمر العام

1. إقرار مشروع جدول أعمال الدورة العادية الخامسة والعشرين للمؤتمر العام.
2. تقرير المدير العام عن تنفيذ برامج المنظمة والأنشطة خارج البرامج فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين.
3. تقرير رئيس المجلس عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين.

البنود المالية:

أدرجت هذه البنود
استناداً للنظام الداخلي للمؤتمر العام
والنظام المالي والمحاسبي الموحد

4. مشروع الموازنة والبرنامج لعامي (2021-2022).
5. مشروع موازنة التّفقة الخاصة لمعهد البحوث والدراسات العربية لعامي (2021-2022).
6. مشروع موازنة المركز العربي للتّعريب والتّرجمة والتّأليف والنشر لعامي (2021-2022).
7. أماكن عقد الأنشطة خلال عامي (2021 - 2022).

أدرجت هذه البنود
استناداً للنظام الداخلي للمؤتمر العام
والنظام المالي والمحاسبي الموحد

أدرجت هذه البنود
استناداً للنظام الداخلي للمؤتمر العام

8. اعتماد الحساب الختامي للمنظمة و الصناديق الخاصة للسنة المالية (2019)، وعرض تقرير وحدة الرقابة الداخلية، و تقرير مراقب الحسابات القانوني وإيضاحات الإدارة بشأنه.
9. المركز المالي كما هو في 2020/5/31، وموقف مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة.
10. تعيين مراقب الحسابات القانوني لمراجعة وتدقيق حسابات المنظمة للدورة المالية (2021 - 2022).
11. تشكيل هيئة الرقابة المالية لمراجعة حسابات المنظمة للدورة المالية (2021 - 2022).
12. تفويض المجلس التنفيذي باعتماد الحساب الختامي للمنظمة و الصناديق الخاصة عن السنة المالية (2020).
13. رصد اعتمادات إضافية لموازنة مشروع النفقة الخاصة لمعهد البحوث والدراسات العربية لعام (2020).
14. تفويض المجلس التنفيذي باعتماد مشروع خطة العمل المستقبلية للمنظمة (2023 - 2028)، ومشروع تطوير الهيكل التنظيمي والوصف الوظيفي للمنظمة.
15. تعيين مدير إدارة التربية "الفئة الثانية".
16. تعيين مدير إدارة العلوم والبحث العلمي "الفئة الثانية".
17. تفويض المجلس التنفيذي بتعيين مدير معهد المخطوطات العربية بالقاهرة.

• ما يستجد من أعمال.



مشروع قرار رقم: (م.ت/ د.ع 113/ ق6)

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار
بشأن
مشروع جدول أعمال
الدورة العادية الخامسة عشرون (عن بعد) للمؤتمر العام

إن المجلس التنفيذي

إذ يشير إلى :

- المادة الخامسة (فقرة ب 1. أ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم .
- المواد : التاسعة، والعاشر، والثانية عشرة من النظام الداخلي للمؤتمر العام.

وبعد إطلاعه على :

- الوثيقة المقدمة رقم: (م.ت/ د.ع 113/ و6)، ومرفقها.

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرر:

.....
.....
.....